

المعارضة السياسية من منظور إسلامي

د. بسام العموش *

تاريخ قبول البحث: ٢٠٠٩/١/٤م

تاريخ وصول البحث: ٢٠٠٨/٧/١٥م

ملخص

يقدم هذا البحث تأصيلاً لفكرة المعارضة السياسية في النظام السياسي الإسلامي باعتبار أن النظام السياسي يقوم على الاجتهاد والتجربة أكثر مما يقوم على النصوص التفصيلية المباشرة. وقد تضمن هذا البحث عرضاً مقممة وستة مباحث تناولت بيان المقصود بالمعارضة وعلاقة ذلك بالبغي، واستعراضاً لنصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة التي تشير إلى مفهوم المعارضة، وطبيعة العلاقة بين الراعي والرعية في حال الاختلاف، كما تضمن البحث ذكر بعض مجريات التاريخ الإسلامي في هذا المجال، وبين الباحث مواقف بعض الجماعات الإسلامية المعاصرة من موضوع المعارضة. إن هذا البحث مساهمة في تشكيل صورة لنظام حكم إسلامي معاصر، وهو ما تسعى إليه حركات إسلامية حيث نشاهد وصول بعضها إلى السلطة كما هو الحال في السودان وتركيا، بينما تعيش حركات أخرى مرحلة المشاركة أو المعارضة كالمغرب والأردن واليمن ومصر والكويت.

إن ممارسة الحكم الإسلامي تحتاج إلى حمل تصور عن طبيعة هذا الحكم وطريقة ممارسته للسلطة ليكون الجميع على بينة من أمرهم سواء كان الراغبون في السلطة أو من ستمارس عليهم السلطة في الداخل، أو الجهات الخارجية التي سيتم التعامل معها وبذلك تقدم نموذجاً إسلامياً لحكم إسلامي معاصر رشيد.

Abstract

This Research presents a foundation of the political objection under the Islamic political system in the view of the fact that the political system stands on experiment and diligence rather than standing on the detailed script. This Research is considered a contribution in shaping a picture for a contemporary Islamic which we see an access to the authority as what is going on in Sudan, and Turkey. Whereas, many other movements live estate of political objection as in Jordan. Morocco, Yemen, Egypt and Kuwait. Practicing the Islamic provision needs knowledge for Its nature and the way in which the authority should practice, In order for all to be on the right way, whether whom practice the authority inside and outside, and it will finally be an Islamic sample for a contemporary Islamic rule participation.

مقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد،

فإن الإسلام دين شامل، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [٣: المائدة] ولشموله فإنه يعنى بكافة جوانب الحياة سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو أخلاقية أو قانونية أو أدبية.

ولعل أهمها (الجانب السياسي) حيث تؤثر طبيعة نظام الحكم على حياة الناس بشتى صورها.

إن المنتبغ لكتب الفقه الإسلامي في مجال الشعائر

* أستاذ مشارك، جامعة الزرقاء الأهلية.

التعبدية يجد ثروة عظيمة ودقيقة، حتى يكاد أن يعلم: أن لا مجال للإضافة. أما في الجانب السياسي فإننا نجد ضموراً نسبياً حيث تقف العناوين السياسية عند حد معين ويتم تداولها بين الأجيال، ولهذا وجدنا التكرار في الغالب عند الذين يكتبون في السياسة الشرعية ونظام الحكم الإسلامي حيث يرددون عبارات المتقدمين وأقوالهم دون فحص أو تدقيق أو نقد.

ولقد أنكر المستشار (محمد سعيد العشماوي)^(١) وجود فقه للخلافة الإسلامية، وذلك لأسباب منها أمية الأمة والجور والظلم والحروب المستمرة والعيش في القوالب الجامدة، ويحصر ما هو موجود في اجتهادات

وقهاء وليس فقهاً واحداً. وبناء على ما تقدم فإن المعارضة هي التطبيق العملي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

والمعارضون هم مجموعة من الناس التفتت آراؤهم وتحركت للوقوف ضد السياسات الحاكمة في بلد من البلدان، ويقدم هؤلاء آراء مضادة لآراء السلطة الحاكمة من خلال الأطر الدستورية والقانونية، فهم معارضون لسياسات ضمن نظام الدولة، أما إذا وصلت معارضتهم لوجود النظام بالكلية فهم حينئذ جماعة خارجة على القانون، ويسمون في الاصطلاح الإسلامي (البيغاة) الذين عرفهم العلماء بأنهم (الخارجون على الإمام بغير حق)^(٧) وقال ابن قدامة (قوم من أهل الحق يخرجون عن قبضة الإمام ويرومون خلعه لتأويل سائغ وفيهم منعة يحتاج في كفههم إلى جمع الجيش)^(٨)، وقال ابن حزم [البيغاة قسمان لا ثالث لهما: إما قسم خرجوا على تأويل في الدين فأخطأوا، وإما قسم أرادوا لأنفسهم دنيا فخرجوا على الإمام أو على من هو في السير مثلهم]^(٩).

وقد ذكر (الدكتور عبد الملك منصور^(١٠) حسن) تعريفات المذاهب الفقهية للبغي ووصل إلى أن مضامين هذه التعريفات تشمل أربع نقاط هي:

- أ. مفهوم البغي وفعله.
- ب. الباغي.
- ج. المبغي عليه.
- د. قصد البغي وهدفه.

فالمعارضة ضمن النظام أو بتعبير آخر: المعارضة التي تعمل تحت الدستور هي نوع من أنواع النصيحة بها تمارس الضغط لتغيير السياسات حسب ما تراه أنه هو الصواب. وبهذا يختلف البغي عن المعارضة، فالبغي اعتداء وقد يأخذ ألواناً متعددة كما قسمها^(١١) عبود العسكري إلى بغي قضائي كما قال تعالى: ﴿بِغْيَ بَعْضًا عَلَى بَعْضٍ﴾^[٢٢: ص]، وبغي اجتماعي، قال تعالى: ﴿لَبِغُوا فِي الْأَرْضِ﴾^[٢٧: الشورى]، وبغي الماليين، قال تعالى: ﴿أَمْرًا مُتْرَفِيهَا فَفْسَقُوا فِيهَا﴾^[١٦: الإسراء] وبغي الخلاف، قال تعالى: ﴿فَإِنْ بَغْتُمْ إِحْدَاهُمَا عَلَى

وإذا وصلنا إلى موضوعنا (المعارضة السياسية)

فإننا لا نجد تأصيلاً لهذا الموضوع بل يذكر بطريقة عابرة تحت عنوان (الخروج) أو (البيغاة) أو (الأمر بالمعروف) أو (الحسبة).

إن هذا البحث يقدم تأصيلاً لمشروعية المعارضة في النظام السياسي الإسلامي ويؤكد على أن وجودها جزء من الدين، وأنها في غابرة الأهمية للحيلولة دون التسلط والدكتاتورية، فهي مظهر من مظاهر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما إنها مظهر للشورى التي أمر الله تعالى بها.

وعلى الفقهاء المعاصرين والحركات الإسلامية والصحة عموماً أن يتبنوا رأياً واضحاً مؤصلاً في هذا المجال، حتى إذا تقدم الإسلاميون للسلطة كانت الصورة واضحة لهم ولغيرهم عن طبيعة النظام السياسي الذي سيفقدونه.

وقد جاء بحثي في مقدمة وستة مباحث تناولت فيها مفهوم المعارضة وتأصيلها من القرآن الكريم والسنة المطهرة مع ذكر نماذج من حالات الخروج في التاريخ الإسلامي وعرض لموقف بعض الحركات الإسلامية المعاصرة من ذلك، سائلاً المولى ﷻ أن يكون في هذا البحث الخير والفائدة إنه سميع مجيب.

المبحث الأول

مفهوم المعارضة وعلاقته بالبغي

المعارضة Antilogy: لغةً هي المقابلة على سبيل الممانعة^(٢)، والمعارضة كما في لسان العرب والقاموس المحيط^(٣): المظاهرة والمكاشفة والممانعة.

وفي الاصطلاح هي عدم الموافقة على قرار سبق اتخاذه أو مناهضة اتجاه لاتخاذ قرار معين^(٤) أو هي الاختلاف حول تصور المثالية السياسية والاجتماعية التي ينبغي أن تسود المجتمع^(٥) أو هي إنكار الرعية أو بعضها على سلطة الحكم تصرفاً يخالف تشريع الدولة أو يضر بمصلحة الأمة^(٦).

الْآخِرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴿٩﴾
[٩: الحجرات].

فالمعارضة التي نتحدث عنها هي المعارضة السلمية الدستورية سواء كانت معارضة فردية أو جماعية وبهذا نستبعد المعارضة غير الدستورية، أعني المعارضة التي تهدف إلى اجتثاث النظام وتغييره بالكلية، ونستبعد كذلك المعارضة المسلحة التي هي (البغاة) الخارجون عن السلطان المسلم. سواء كان خروج فرد أو خروج جماعة. إن الخروج بالسلاح يسمى معارضة ولكنها المعارضة المسلحة التي نعارضها، ونذكرها في البحث من باب التنبيه، أما النقاش فهو للمعارضة الدستورية القانونية، أما المسلحة فهي ثورة ومحاولة لقلب نظام الحكم.

إن المعارضة السلمية تؤمن بالنظام أو تعمل كي يكون بصورة أفضل، ولهذا فهي ذات مسعى طيب، وتستخدم في مسعاها الكلمة والقلم وكل الوسائل الشرعية، ومنها التغيير السلمي، وهذا العمل هو جزء من المهام التي يقوم بها (أهل العقد والحل).

ونرى وسائل المعارضة المكتوبة في صحف المعارضة السياسية والبيانات والمسيرات والمناشدات والمقابلات والاعتصامات والمراسلات كما هو الحال في الأردن على سبيل المثال (صحيفة السبيل "إسلاميون"؛ وصحيفة الجماهير "شيوعيون")، وفي وسائل الإعلام المرئي كما هو الحال في تلفزيون المنار في لبنان التابع لحزب الله الشيعي، وفي استخدام الكلمة في البرلمان الأردني والمصري واللبناني والمغربي والكويتي.

وقد اتسعت وسائل التعبير السياسي اليوم أمام المعارضة حيث القنوات الفضائية وتقنيات الاتصال الحديثة ومواقع الإنترنت ومن ثم ضاقت التفكير في الثورات التي لم تعد مقبولة وربما غير ممكنة هذه الأيام. ولهذا فإن موضوع المعارضة في النظام الإسلامي هو الوقوف في وجه كل مخالفة للشرع أو ما يلحق الضرر بالأمة أو لخطأ (في رأي المعارضين) في السياسات الاجتهادية والإدارية والمالية التقديرية سواء

كانت أموراً داخلية أو خارجية، قال ابن تيمية^(١٢):
[فإن بين له بعضهم ما يجب إتباعه من كتاب الله أو سنة رسوله أو إجماع المسلمين فعليه إتباع ذلك، ولا طاعة لأحد في خلاف ذلك]. وإن كان عظيماً في الدين والدنيا، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [٥٩: النساء].

وإن كان أمر قد تتازع فيه المسلمون فينبغي أن يستخرج من كل منهم رأيه ووجه رأيه، فأبي الآراء كان أشبه بكتاب الله وسنة رسوله عمل به كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [٥٩: النساء] وقال أيضاً: [إذا انفرد السلطان عن الدين أو الدين عن السلطان، فسدت أحوال الناس]^(١٣) فمخالفة السلطان للدين هي المبرر للمعارضين كي ينهضوا وينصحوا ويواجهوا بالطرق السلمية دون غيرها حتى لا تقع الفتنة بين الناس.

وإن جور السلطان مدعاة عند بعض العلماء للخروج عليه، ولهذا خرج الحسين (فهو عالم وابن بنت رسول الله ﷺ) وكان ابن عباس يقول: (ليس للظالمين عهد)، والإمامة لا تتعقد لفاسق، ولهذا فإن عمل الحسين ليس خروجاً بل هو تغيير للمنكر، ومع ذلك لم يؤديه أغلب الصحابة حرصاً عليه وليس قناعة ببيزيد، ولهذا اعتبروه مجتهداً شهيداً^(١٤).

وللمعارضة دور هام في الرقابة على أداء السلطة، فالأخيرة ليست معصومة، وما دام الخطأ وارداً فإن تدقيق الأداء لتمييز الخطأ من الصواب يعد أمراً في غاية الأهمية. فالمعارضة المبصرة تسهم في الانضباط السلوكي لرجال السلطة التنفيذية، ومن لم ينضبط يتم تنبيهه ليصلح الخطأ، فإن أصر فلا بد من السعي السلمي لتغييره. وإن الدول الديمقراطية المعاصرة مدركة تمام الإدراك لدور المعارضة حيث تسهم المعارضة في تنفيس الاحتقانات، وها نحن نرى بريطانيا رائدة السياسة في الدول المعاصرة تقيم حديقة في لندن Hide Park لتكون منطقة حرة في السياسة، ولهذا يرى الزائرون

للندن كيف يقف أشخاص في تلك الحديقة يجاهرون بآرائهم دون أن تلتحق بهم مساعلة أو استجواب.

وتعمد بعض الدول لاستخدام المعارضة من أجل أخذ المعونات الخارجية، وقد فعل ذلك رئيس وزراء العراق نوري السعيد حينما طلب أسلحة من بريطانيا بعد أن رتب مع قادة الأحزاب المعارضة ليخرجوا في تظاهرات صاخبة لا تستطيع دولة ضعيفة أن تقف في وجهها، وكان له ما أراد حيث تم تزويد العراق بأسلحة لقمع المتظاهرين.

كما إن وجود المعارضة وأداءها لدورها يحول دون تسلط الحاكم، ولهذا نلاحظ أن الدكتاتوريين يزدادون غطرسة كلما غاب رأي الناس أو اعتراضهم كما قال تعالى: ﴿فَاسْتَحَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ﴾ [الزخرف: ٥٤].

المبحث الثاني

المعارضة في القرآن الكريم

إن المدقق في كتاب الله تعالى يجد فيه آيات كثيرة تتناول موضوع المعارضة بطريقة غير مباشرة، حيث لم تنص عليها كلفظ ولكنها تناولتها كموضوع ومن ذلك:

قوله تعالى: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ * فَقَوْلَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [٤٣-٤٤: طه].

يقول سيد قطب: "اذهبا إلى فرعون فقد طغى وتجبر وعتا، فقولا له قولا لينا، فالقول اللين لا يثير العزة بالإثم ولا يهيج الكبرياء الزائف الذي يعيش به الطغاة، ومن شأنه أن يوقظ القلب فيتذكر ويخشى عاقبة الطغيان" (١٥).

وقوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

وأولو الأمر هم العلماء والحكام ابتداءً، قال ابن تيمية: "وأولو الأمر صنفان: الأمراء والعلماء، وهم الذين إذا صلحوا صلح الناس" (١٦). وهؤلاء لهم طاعة تبعية أي مشروطة بطاعتهم لله ورسوله، وهذا يعني تدقيق أوامرهم وفحصها وعرضها على الكتاب والسنة، فإن

خالفت فلا طاعة، وهذا يعني "المعارضة".

وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا * رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنُومُ لَعْنَا كَبِيرَا﴾ [الأحزاب: ٦٧-٦٨].

ونلاحظ في هذا النص القرآني ذمًا واضحًا لمن يطيع السادة والكبراء بغير هدى حيث يوردونهم موارد الهلاك ويقع الندم، ولات ساعة مندم.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾ [هود: ١١٣].

فهذا نهي رباني عن الركون إلى الظالمين، والركون من ركن، وركنت إلى فلان، أي ملت إليه واعتمدت عليه (١٧).

وقوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِنَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالْحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ﴾ [١-٣: العصر]. وفعل التواصي من أفعال المشاركة أي يوصي بعضهم بعضاً، وهذا الفعل هو النصيحة والتي تعني معارضة الخطأ والسعي لإصلاحه.

وقوله تعالى: ﴿مَا أُرِيكُمْ إِنَّا مَا أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيكُمْ إِنَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر: ٢٩].

إنه الطغيان الفرعوني الذي لا يقبل أن يقدم الناس رأياً، بل الحق ما يراه هو، والرشاد ما يحكيه وما يقرره، وهو الهداية وهو الخير، فرويته هي الصواب، كل الصواب، وهذه حالة نفسية يصل فيها الطاغية إلى مرحلة نفسية خطيرة من حيث رؤيته لذاته وإنها ذات مقدسة لا يصدر عنها إلا الكمال، ولهذا وصل فرعون إلى مرحلة أخبرنا الله تعالى عنها بقوله: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤] حيث وصلت نفسيته إلى ذروة الغطرسة فلم يعد يرى غير ذاته، فبعد أن تجاوز العباد وأذلهم، انتقل إلى تأليه ذاته، حيث ساقته نفسيته المريضة إلى هذا الإفراز البشع، كما قال تعالى: ﴿مَا عَلَّمْتُ لَكُمْ مِّنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨] وبرر ذلك كما قال تعالى على لسانه: ﴿أَلَيْسَ لِي مَلِكُ مِصْرَ وَهَذِهِ

النَّهَارُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِي﴾ [الزخرف: ٥١] وقال تعالى على لسانه وهو يخاطب وزيره: ﴿يَا هَامَانَ ابْنِ لِي صِرْحًا لَعَلِّي أَبْلُغَ الْأَسْبَابَ * أَسْبَابَ السَّمَاوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَاذِبًا﴾ [غافر: ٣٦-٣٧].

إن هذا الطغيان كله ما وصل إليه إلا بعد إذلال الناس وغياب من يعارضه ويقف في وجه طغيانه كما قال تعالى: ﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَاطَّاعُوهُ﴾ [الزخرف: ٥٤]. ولهذا يجب على الناس أن يقيموا لأنفسهم وزناً؛ لأن من كان له وزن يحترم، والشعوب التي لا وزن لها يستبد حكامها، ومن مظاهر قوة الوزن المعارضة والدفاع عن الحق.

ومن الآيات الدالة على فكرة المعارضة قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [١٥٩: آل عمران]، وقوله: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [٣٨: الشورى] وإذا كان الرسول ﷺ مأموراً بالشورى وهو يوحى إليه فكيف بغيره؟! إن المؤمنين يعيشون الشورى في حياتهم ويطبقونها؛ لأنها أمر الله، ولا تتصور الشورى ممن لا رأي لهم ولا قول، قال ابن تيمية (لا غنى لولي الأمر عن المشاورة)^(١٨). إن الشورى تستلزم الوقوف على رأي الآخرين حتى لو كانوا من المعارضين في الرأي؛ لأن المؤمن يبحث عن الحق من أي مصدر كان.

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥-٢٠٦]؛ ولأن الله لا يحب الفساد، فلا يجوز لمؤمن أن يحبه، ومادام الله لا يحبه فإننا مدعوون لإنكاره وتغييره إن استطعنا وهذا صلب المعارضة.

وقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [١١٠: آل عمران]. وتشمل كلمة (الأمة) جهاز الدولة بقيادة الخليفة حيث بايعته الأمة لينوب عنها في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولكن اللفظ يبقى على إطلاقه، فكل فرد

في الأمة يستطيع أن يفعل شيئاً إيجابياً في الأمر والنهي وتذكير الناس ونصحهم؛ فعليه أن يقوم بذلك، لكن المسؤولية الأولى تقع على ولي الأمر وأجهزته.

وقال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُنْكَرِ فَعْلُوهُ لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [٧٨-٧٩: المائدة].

إن الله تعالى يأمرنا بهذا النص أن لا نسير على هدى هؤلاء الملعونين، حيث إن لعنهم له أسباب منها أنهم كانوا لا ينكر بعضهم على بعض. ومعلوم أن اللعن هو الطرد من رحمة الله. فالمعارضة الشرعية عبادة تبعد اللعن عن الإنسان المسلم.

وقال تعالى: ﴿إِن أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾ [٨٨: هود]. فهذا هو المنهج الإسلامي، فالإصلاح هو الهدف وليس رؤية الذات ولا البحث عن مدائح الآخرين، ولا الهدف تغيير السلطة بل تغيير عوجها وانحرافها. وما دام الأمر إصلاحاً فليعلم المصلحون أن الله مطلع على نواياهم، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

فعلى المؤمنين أن يأخذوا بموازين الله، فيميزوا الفساد عن الصلاح، فيؤيدوا الإصلاح ويقاوموا الفساد.

المبحث الثالث

المعارضة في السنة النبوية

١ - وجوب طاعة الأُمراء:

إن السنة النبوية ثرية وغزيرة فيما نتناوله في هذا الموضوع ومن ذلك:

قوله ﷺ: (من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني)^(١٩).

وقوله ﷺ: (من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإنه ليس من أحد يفارقه شبراً إلا مات ميتة جاهلية) وفي رواية (فقد خلع ربة الإسلام من عنقه)^(٢٠).

قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله وكتابه ورسوله وأئمة المؤمنين وعامتهم وأئمة المسلمين وعامتهم^(٣١).

وقال ﷺ: (إنَّ الله تبارك وتعالى يرضى لكم ثلاثاً ويسخط لكم ثلاثاً: يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعصموا بحبل الله جميعاً، وأن تناصحوا من ولّاه الله أمركم ويسخط لكم قيل وقال، وإضاعة المال وكثرة السؤال)^(٣٢).

وحتى تحقق النصيحة الغرض منها فيجب أن تكون بأسلوب ناجح كما قال تعالى: ﴿فَقُولُوا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [٤٤: ٤٤].

وقد قال ﷺ: (من أراد أن ينصح لذي سلطان في أمر، فلا يبده علانية ولكن يأخذ بيده فيخلو به، فإن قبل منه فذاك وإلا كان قد أدى الذي عليه)^(٣٣).

وحكمة هذا الأسلوب ظاهرة حيث أن نصح السلطان أمام الآخرين قد يستثير فيه الكبر والإعراض؛ لأنه ربما شعر بأن هذا النصح المعلن يجعله في مرتبة المتعلم والمتلقي وهذا لا يحبه أغلبهم.

٣ - (الدعاء للحاكم):

وقد أدرك سلفنا الصالح حاجة السلطان للدعاء، فقلوب الناس بين أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء، ولهذا قال ابن تيمية: (كان السلف كالفضيل بن عياض وأحمد بن حنبل وغيرهما يقولون: لو كان لنا دعوة مجابة لدعونا بها للسلطان)^(٣٤) وبالطبع فإن هذا من باب حب الخير للسلطان وللناس وليس من باب النفاق، فالسلطان إذا صلح عم صلاحه الرعية.

والدعاء لا يتنافى مع معارضة الخطأ الذي يمكن أن يراه الإنسان المسلم، لكن الدعاء يجعل المسلم في حالة صدق، فهو لا يعارض لذات المعارضة بل يسعى لإزالة الخطأ بالدعوة والدعاء.

٤ - (الشورى واجبة):

وعلى السلطان أن لا يستغني عن آراء الناس، بل يشاورهم ويسمع منهم كما بينا في الآيات سابقاً، وقد جاء في السنة النبوية:

وقوله ﷺ: (من كره من أميره شيئاً فليصبر عليه، فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شبراً فمات عليه إلا مات ميتة جاهلية)^(٣٥).

وقوله ﷺ: (عليكم بالسمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأثرة عليك)^(٣٦).

وقوله ﷺ: (اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم)^(٣٧).

وقوله ﷺ: (عن أبي نر قال: إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبداً مجدي الأطراف)^(٣٨). وفي رواية: (ولو لحبشي كأن رأسه زبيبة)^(٣٩).

وفي رواية: (عن يحيى بن حُصَيْن: قال: سمعت جدتي أنها سمعت النبي ﷺ يخطب في حجة الوداع وهو يقول: ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا)^(٤٠).

إن هذه النصوص النبوية ترسم لنا صورة العلاقة بين الحاكم والمحكوم، والتي تتضمن الطاعة والصبر حتى لو وصلت الرعية إلى ما تكره في الأمير، لكنها ليست الطاعة المطلقة، بل هي الطاعة المقيدة بطاعة الله تعالى ورسوله ﷺ.

قال ﷺ: (على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة)^(٤١).

وقال ﷺ: (إنما الطاعة في المعروف)^(٤٢).

٢ - (النصيحة حق للراعي على الرعية):

إن الحاكم المسلم قد يصيب وقد يخطئ، وقد يحتاج إلى الرأي، ويحتاج إلى التنبيه، وقد جاء في السنة:

وقوله ﷺ: (الدين النصيحة، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله وكتابه ورسوله مثله ولأئمة المسلمين أو المؤمنين وعامتهم)^(٤٣).

وعن جرير قال: بايعت رسول الله ﷺ على السمع والطاعة وأن أنصح لكل مسلم^(٤٤).

ولأهميتها أكدها الرسول ﷺ ثلاثاً فقال: (إنَّ الدين النصيحة، إنَّ الدين النصيحة، إنَّ الدين النصيحة،

رجل يا رسول الله: أنصره إذا كان مظلوماً، أفرأيت إن كان ظالماً كيف أنصره؟ قال: تحجزه - أو تمنعه - من الظلم، فإن ذلك نصره^(٤٢).

وقال: (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)^(٤٣).

وقال: (... بايعنا رسول ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى أثرة علينا، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله، وعلى أن نقول الحق أينما كان لا نخاف في الله لومة لائم)^(٤٤).

وقال: (مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً)^(٤٥).

وقال: (إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه)^(٤٦).
وقال: (أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر)^(٤٧).

وقال: (لتأخذن على يدي الظالم، ولتأطرنه على الحق أطراً)^(٤٨).

وقال: (أعظم الجهاد كلمة عدل عن سلطان جائر)^(٤٩).
وقال: (إذا رأيت أمّتي تهاب الظالم أن تقول له أنت ظالم فقد تُودع منها)^(٥٠).

٩ - (منع الخروج على الإمام):

إن النصوص الحديثية تمنع المسلم من الخروج على السلطان حتى لو ظلم، ومن ذلك:

قوله ﷺ: (من سلّ علينا السلاح فليس منا)^(٥١).
وعن أبي موسى عن النبي ﷺ أنه قال في الفتنة: (كسروا فيها قسيكم، وقطعوا فيها أوتاركم، والزموا فيها أجواف بيوتكم وكونوا كابن آدم)^(٥٢).

وقال ﷺ: (خيار أمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم،

قوله ﷺ: (المستشار مؤتمن)^(٣٥).

وقال أبو هريرة ﷺ: ما رأيت أحداً أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ^(٣٦). وقد رأينا ذلك في حياة النبي ﷺ زمن ذلك استشارته لهم يوم أحد وأخذه برأي أم سلمة رضي الله عنها يوم الحديبية.

٥ - (الصبر على السلاطين):

وقد جاء في السنة المطهرة الكثير من الأحاديث التي تأمر الرعية بالصبر على السلطان منها:

قوله ﷺ: (كيف أنت يا أبا ذر إذا كنت في قوم يستأثرون عليك بالفء قال: قلت: والذي يعثك بالحق إذا أخذ سيفي فأجالدهم حتى ألحق بك. قال: أو لا أدلك على خير من ذلك؟: تصبر حتى تلقاني)^(٣٧).

٦ - (عدم الوقوف مع الظالم):

وقد ورد النهي عن الوقوف مع الظالم من السلاطين منها:

قوله ﷺ: (ينادي مناد يوم القيامة: أين الظلمة؟ أين أعوان الظلمة؟ فيجمعون كلهم حتى من برى لهم قلماً أو لاق لهم دواة فيجمعون ويلقون في النار)^(٣٨).

وقال: (ليأتين على الناس زمان يكون عليهم أمراء سفهاء يقدمون شرار الناس ويؤخرون خيارهم، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها، فمن أدرك ذلك منكم فلا يكون عريفاً ولا شرطياً ولا جابياً ولا خازناً)^(٣٩).

وقال: (ستكون أمراء فتعرفون وتتكرون فمن عرف برئ، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع)^(٤٠).

وقال: (سيكون بعدي أمراء يكذبون ويظلمون فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولم يرد عليّ الحوض)^(٤١).

٧ - (الأخذ على يد الظالم):

وهذه درجة لمن استطاع من الناس، فالظالم إذا لم يجد من ينكر عليه فقد يزيد في ظلمه، ولهذا جاء في السنة:

قوله ﷺ: (انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً. فقال

عمر ومحمد بن سلمة وأسامة بن زيد وسعيد بن المسيب، وقد أجاز قوم ذلك.

قال ابن حزم: (ذهبت طوائف من أهل السنة وجميع المعتزلة والزيدية إلى أن سلّ السيوف واجب إذا لم يمكن دفع المنكر إلا بذلك)^(٥٨).

وواضح في تاريخنا أن الحسين بن علي وعبد الله ابن الزبير ويزيد بن المهلب والخوارج والزيدية والمعتزلة وبعض أهل السنة يرون الخروج والثورة، وإن كان بعضهم يرى أن الحسين بن علي وعبد الله بن الزبير لهما مبرر واضح وهو عدم جواز إمامة الفاسق ولهذا خرجوا على يزيد من باب التصحيح وتغيير المنكر.

(١) قال ابن قدامة (قتال أهل البغي: والخارجون عن قبضة الإمام أصناف أربعة: ... قوم من أهل الحق يخرجون عن قبضة الإمام ويرومون خلعه لتأويل سائق ... واجب على الناس معونة إمامهم)^(٥٩).

وقال (يحرم الخروج على الإمام) [إلبغاة] إذا لم يكونوا من أهل البدع ليسوا بفاسقين، وإنما هم يخطئون في تأويلهم، والإمام وأهل العدل مصيبون في قتالهم فهم جميعاً كالمجتهدين من الفقهاء في الأحكام)^(٦٠).

(٢) وقال ابن تيمية: (وقد استفاض وتقرر في غير هذا الموضوع ما قد أمر به ﷺ من طاعة الأمراء في غير معصية الله، ومناصحتهم والصبر عليهم في حكمهم ... وما نهى عنه من تصديقهم بكذبهم وإعانتهم على ظلمهم وطاعتهم في معصية الله ونحو ذلك مما هو من باب التعاون على الإثم والعدوان)^(٦١).

وقال: (ولا يُزال المنكر بما هو أنكّر منه بحيث يخرج عليهم بالسلاح وتقام الفتن كما هو معروف من أصول أهل السنة والجماعة كما دلت عليه النصوص النبوية)^(٦٢).

(٣) وقال الطحاوي: (ولا نرى الخروج على أئمتنا وولاة أمورنا وإن جاروا ولا ندعو عليهم ولا ننزع يداً من طاعتهم، ونرى طاعتهم من طاعة الله ﷻ فريضة ما لم يأمروا بمعصية، وندعو لهم بالصلاح والمعافة)^(٦٣).

ويصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أئمتكم الذي تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم، قيل: يا رسول الله: أفلا نناذبهم بالسيف؟ قال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، وإذا رأيتم من ولاتكم شيئاً تكرهونه فاكرهوا عمله ولا تنزعوا يداً من طاعة)^(٥٣).

والسبب في هذا واضح وهو (اجتماع المسلمين والوفاء بالبيعة).

ولهذا جاء قول النبي ﷺ: (كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وستكون خلفاء فتكثر، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: فؤا ببيعة الأول فالأول، وأعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم)^(٥٤).

وقوله: (ثلاث لا يُغْلُ عليهن قلب المؤمن: إخلاص العمل لله، والنصيحة لولاة الأمر، ولزوم الجماعة، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم)^(٥٥).

وعن حذيفة قال: (كان الناس يسألون رسول ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني ...) وفيه (تلتزم جماعة المسلمين وإمامهم)^(٥٦).

وقال ﷺ: (إنكم ستلقون بعدي أثره وأمر تتركونها، قالوا: يا رسول الله كيف تأمر من أدرك منا ذلك؟ قال: تؤدون الحق الذي عليكم، وتسالون الله الذي لكم)^(٥٧).

إن هذه النصوص القرآنية المقدسة والأحاديث النبوية الشريفة قد تناولها كل فريق ليدل بها على رأيه، ودخل الناس ساحة التأويل السياسي.

المبحث الرابع

حكم المعارضة

بناء على ما تقدم من أن المعارضة التي نتحدث عنها هي معارضة سلمية وأنها داخلة في مفهوم النصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإن حكمها يدور بين الوجوب وفرضية الكفاية.

أما المعارضة بالقوة والثورة والخروج فالأصل فيها المنع لما قدمناه من النصوص القرآنية والأحاديث النبوية وموقف عدد من الصحابة مثل ابن عباس وابن

٧- وقال في جوهرة التوحيد:
 أو واجب نصب إمام عدل
 بالشرع فاعلم لا يحكم العقل
 فليس ركناً يعتقد في الدين
 ولا تزع عن أمره المبين
 إلا بكفر فانبذن عهده
 فالله يكفيننا أذاه وحده
 بغير هذا لا يباح صرفه
 وليس يعزل إن أزيل وصفه^(٦٧)

٨) وقال الشوكاني: (قال في الفتح: وقد أجمع الفقهاء
 على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه، ولم
 يستثنوا من ذلك إلا إذا وقع من السلطان الكفر الصريح
 فلا يجوز طاعته في ذلك، بل تجب مجاهدته لمن قدر
 عليه ... ولا ينبغي لمسلم أن يحط على من خرج من
 السلف الصالح من العترة وغيرهم على أئمة الجور،
 فإنهم فعلوا ذلك باجتهاد منهم ...) ^(٦٨).

٩) وقال ابن أبي العز: (وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا
 فلأنه يترتب على الخروج من طاعتهم من المفساد
 أضعاف ما يحصل من جورهم، بل في الصبر على
 جورهم تكفير السيئات ومضاعفة الأجور، فإن الله
 تعالى ما سلطهم علينا إلا لفساد أعمالنا، والجزاء من
 جنس العمل، فعلياً الاجتهاد بالاستغفار والتوبة
 وإصلاح العمل).

ثم قال: (فإذا أراد الرعية أن يتخلصوا من ظلم
 الأمير الظالم فليتركوا الظلم، وعن مالك بن دينار: أنه
 جاء في بعض كتب الله: أنا الله مالك الملك، قلوب
 الملوك بيدي، فمن أطاعني جعلتهم عليه رحمة، ومن
 عصاني جعلتهم عليه نقمة فلا تشغلوا أنفسكم بسبب
 الملوك، ولكن توبوا أعطفهم عليكم) ^(٦٩).

١٠) وتقرب من الأقوال السابقة أقوال المعاصرين مثل
 يوسف القرضاوي وراشد الغنوشي وصالح الفوزان
 والمودودي وحسن الترابي وعمر عبد الرحمن.

٤) وقال النووي: (قال القاضي عياض: أجمع العلماء
 على أن الإمامة لا تتعد لكاfer، وعلى أنه لو طرأ عليه
 الكفر انعزل، قال وكذا لو ترك إقامة الصلوات والدعاء
 إليها، قال وكذلك عند جمهورهم البدعة، قال: وقال بعض
 البصريين: تتعد له وتستدام له لأنه متأول. قال القاضي:
 فلو طرأ عليه كفر وتغيير للشرع أو بدعة خرج عن حكم
 الولاية وسقطت طاعته، ووجب على المسلمين القيام
 عليه وخلعه ونصب إمام عادل إن أمكنهم ذلك، فإن لم
 يقع ذلك إلا لطائفة ووجب عليها القيام بخلع الكافر، ولا
 يجب في المبتدع إلا إذا ظنوا القدرة عليه، فإن تحققوا
 العجز لم يجب القيام، وليهاجر المسلم عن أرضه إلى
 غيرها ويفر بدينه. قال: ولا تتعد لفاسق ابتداء، فلو
 طرأ على الخليفة فسق، قال بعضهم يجب خلعه إلا أن
 تترتب عليه فتنة وحرب، وقال جماهير أهل السنة من
 الفقهاء والمحدثين والمتكلمين: لا ينعزل بالفسق والظلم
 وتعطيل الحقوق، ولا يخلع ولا يجوز الخروج عليه
 بذلك بل يجب وعظه وتخويله للأحاديث الواردة في ذلك
 ... وقد رد بعضهم هذا بقيام الحسين وابن الزبير وأهل
 المدينة على بني أمية، وقيام جماعة عظيمة من التابعين
 والصدر الأول على الحجاج مع ابن الأشعث ... قال
 القاضي: وقيل إن هذا الخلاف كان أولاً ثم حصل
 الإجماع على منع الخروج عليهم) ^(٦٤).

٥) وقال ابن حجر: (ينعزل بالكفر إجماعاً، فيجب على
 كل مسلم القيام في ذلك، فمن قوي على ذلك فله الثواب،
 ومن داهن فعلياً الإثم، ومن عجز وجبت عليه الهجرة
 من تلك الأرض) ^(٦٥).

٦) وقال ابن حزم: (والواجب إن وقع شيء من الجور
 وإن قل أن يكلم الإمام في ذلك ويمنع منه، فإن امتنع
 وراجع الحق ... فلا سبيل إلى خلعه ... فإن امتنع عن
 إنفاذ شيء من هذه الواجبات عليه ولم يراجع وجب
 خلعه وإقامة غيره ممن يقوم بالحق لقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا
 عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾
 [المائدة: ٢] ^(٦٦).

١٣) وقال عبد العزيز البدري إلم يكتف الإسلام بجعل هذه المحاسبة حقاً للأمة تكون مخيرة في القيام به بل جعله فرضاً عليها^(٧٣).

١٤) ونقل عبد الكريم الخطيب قول الحسن البصري: [ألا لا تسبوا الولاة فإنهم إن أحسنوا فلهم الأجر وعليكم الشكر، وإن أسأؤوا فعليهم الوزر وعليكم الصبر، وإنما هم نقمة ينتقم الله بهم ممن يشاء فلا تستقبلوا نقمة بالحمية والغضب واستقبلوها بالاستكانة والتضرع^(٧٤)].

١٥) وذكر عبد العزيز البدري محن عدد من علماء الأمة ورموزها ممن نالهم من السلطان شيء مثل سعيد ابن المسيب وسعيد بن جببر والأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل والعز بن عبد السلام وابن تيمية وابن القيم وعدداً من المعاصرين^(٧٥).

١٦) وذكر رضوان السيد أن (أحمد بن حنبل ومحمد ابن نوح وأحمد بن نصر الخزاعي والفضل بن غانم الخزاعي وأبو حسان الزيايدي وأبو نعيم الفضل بن دكين) معارضون للمأمون العباسي^(٧٦).

١٧) ويقول أشرف مصطفى توفيق: (المعارضة بمعنى الغضب لحدود الله واجبة)^(٧٧).

١٨) وقال أحمد العوضي: (واجبة لقوله تعالى ﴿وَلَنْتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤]).

وباعتبار المعارضة لوناً من ألوان الدعوة، فإن حكمها الشرعي هو حكم الدعوة وهو حكم اختلاف فيه الناس إلى فريقين: فريق قال بالوجوب، وفريق قال بالفرضية الكفائية بناء على اختلافهم في حرف الجر (منكم) فمن قال إنه للتبعض قال هي فرض كفاية، ومن قال إنها للبيان قال إنها فرض عين على الاستطاعة. يقول عبد الفتاح عبد المقصود [النظام الثيوقراطي الذي يدعي فيه الحاكمون صفة إلهية لم يعش قط في التاريخ الإسلامي]^(٧٨).

وقال محمد أبو فارس: (رأى فريق الثورة والقوة منهم الحسن بن صالح والخوارج والمعتزلة والزيدية)^(٧٩).

١٩) قال الدكتور محمد عمارة (ان المعتزلة يوجبون

١١) واستطرد في المسألة الدكتور كامل الدقس^(٧٠) عندما تحدث عن مراتب الإنكار على أئمة الجور وجعلها ثلاثاً:

١- التعريف بالخطأ.

٢- النصيحة.

٣- المقاطعة وعدم التعاون معه).

وقال: (وهكذا ترى إجماع الأمة على خلع الإمام ... وقد انعقد الإجماع على عزل رئيس الدولة بفسقه وظلمه؛ لأن الفاسق الظالم لا يصلح أن يكون خليفة ولا حاكماً ولا مفتياً ولا شاهداً ولا راوياً ... ومن استرعى الذئب ظلم).

وقال: (للأمة الحق شرعاً أن تجبره على التخلي عن منصبه بالقوة وسل السيوف وإراقة الدماء على ما في ذلك من فتنة مفسدة لكن فتنه بقائه في الحكم أشد وألح بكثير).

١٢) لكن الدكتور محمد عمارة يقول: [أما أهل السنة سواء كانوا من أصحاب الحديث أو الأشعرية أو الماتريدية ومعهم في هذا الموقف الشيعة الإمامية فإنهم وإن استنكروا الاستبداد والتغلب من حيث المبدأ إلا أنهم رجحوا كفة الاعتبارات العملية الداعية إلى إمضاء الأحكام وإقامة الحدود وتصريف الشئون حتى تستمر حياة الناس وتستقيم على نحو ما من الاستقامة، رجحوا كفة هذه الاعتبارات العملية وطوعهم الواقع الذي سادت فيه ظاهرة التغلب، فأفروا المستبدين على السلطة، وقالوا بشرعية تصرفاتهم واستنكروا الخروج عليهم بالثورة والسيف والقتل]^(٧١).

وقال^(٧٢): [أوجب المعتزلة والزيدية والخوارج وكثير من المرجئة استخدام السيف في عزل الإمام والثورة عليه عند حدوث الأحداث، بشرط التمكن من الثورة التي تزيل البغي وأهله وتقيم نظام الحق، واستدلوا بـ ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [٢: المائدة]، ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾ [٩: الحجرات]، ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [١٢٤: البقرة].

الخروج المسلح والثورة على أئمة الجور^(٨٠) ومن العجيب أن المعتزلة الذين كانوا ثائرين بادعائهم للعدالة ولي منهم اثنان السفاح والمنصور في بداية العصر العباسي وكانت لهم ممارسات غير مقبولة^(٨١). (٢٠) ويصف محمد أبو فارس لنا طريقاً آخر لا يصل إلى الثورة بقوله: (يمكن أن يتم العزل عن طريق التقدم إلى الإمام ويطلب منه أن يخلع نفسه وطريقة ثانية في العزل ... هي العصيان المدني)^(٨٢) مع أن التقدم للإمام والطلب إليه أن يخلع نفسه أسلوب غير واقعي ولم يحصل في تاريخنا رغم وجود مسمى (أهل العقد والحل) لكنه لا يقدم آليات واقعية حقيقية لتحقيق (الحل).

المبحث الخامس

المعارضة في النظام السياسي الإسلامي عبر العصور

كانت المعارضة في النظام السياسي الإسلامي موجودة عبر العصور المختلفة، بل حتى أيام الرسول ﷺ بالرغم من أنه خاتم الأنبياء والمرسلين ويوحى إليه إلا أن هذا لم يمنع أن تكون هناك مواقف في حدود السؤال والتساؤل، لكنها كانت فردية وذلك لمكانة الرسول ﷺ في نفوس المسلمين. ومن ذلك ما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: أتى رسول الله ﷺ رجل وهو يقسم تمراً يوم خيبر فقال: يا محمد! عدل! قال: ويحك، ويعدل عليك إذا لم أعدل، أو عند من تلتمس العدل بعدي؟^(٨٣) وقبيل معركة بدر قال له الحباب بن المنذر: يا رسول الله أرأيت هذا المنزل أنزلاً أنزلك الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه أم هو الرأي في الحرب والمكيدة؟

فقال ﷺ: بل هو الرأي الحرب والمكيدة، فقال الحباب: فإن هذا ليس بمنزل، فانهض بالناس حتى نأتي أدنى ماء القوم فننزله ثم نعوّر (أو نغور) (أي نلقي فيها الحجارة والتراب) ما وراءه من القلب (جمع قلب وهو البئر) ثم نبني عليه حوضاً فنملأه ماء، ثم نقاتل القوم فنشرب ولا يشربون فقال رسول الله ﷺ: لقد أشرت

بالرأي^(٨٤).

ويوم الحديبية وقف الصحابة ضد الصلح حيث قال عمر بن الخطاب للرسول الله ﷺ يا رسول الله: ألسنت برسول الله؟ قال: بلى، قال: أولسنا بالمسلمين؟ قال: بلى، قال: أوليسوا بالمشركين؟ قال: بلى، قال: فعلام نعطي الدنيا في ديننا، قال: أنا عبد الله ورسوله لن أخالف أمره ولن يضيعني^(٨٥). قال المودودي [ومن حق عامة أهل البلاد أن ينتقدوا حكومة الأمير إذا رأوا فيها ما ينتقد]^(٨٦). وإذا فتحنا صفحة الراشدين، فإننا نجد أبا بكر قد حرّض الناس على مراقبة أدائه كخليفة فقال: (أما بعد أيها الناس، فإنني قد وليت عليكم ولست بخيركم فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني ... أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم)^(٨٧). ولم يبايعه الناس بالإجماع في أول الأمر وكان ذلك أول ظهور للمعارضة غير المنظمة، ولكنها معارضة داخلية في مفهوم التشاور، حيث كانت هناك آراء وأسماء لكن المسلمين لم يلبثوا أن التفوا حول أبي بكر ﷺ. وها هو عمر بن الخطاب يقول: (رحم الله امرأ أهدى إلينا مساوئنا)^(٨٨) وقال أعينوني على نفسي بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإحضاري النصيحة)^(٨٩) وقال: (فقد ابتليت بكم وابتليت بكم)^(٩٠). واعترض كثيرون على توليه لشدة، لكنه انقلب إلى رقيق مع من يستحق الرقة، وحرصهم على مراقبته ونطقوا بها (لو رأينا فيك اعوجاجاً لقومناه بسيوفاً، وعارضوه على طول ثوبه. وقال عثمان بن عفان: (إن صدر هذه الأمة خلقوا رعاةً ولم يخلقوا جباً)^(٩١) وكانت له معارضة بحجة توليته الأقارب وتضييعه لخاتم الرسول ﷺ. وقال: (من ادعى شيئاً ... فليأخذ بحقه حيث كان مني أو من عمالي أو تصدقوا فإن الله يجزي المتصدقين)^(٩٢). وقال علي بن أبي طالب. (... أطيعوا الله ﷻ ولا تعصوه، إذا رأيتم الخير فخذوا به، وإذا رأيتم الشر فدعوه)^(٩٣)، فهذا إمام المسلمين يدعوهم إلى تدقيق ما يطرح عليهم، فيقفوا مع الخير فقط. وقد وقعت المعارضة لعلي من قبل عائشة ومعوية

وظلحة والزيبر، وعارضه الخوارج، أولئك بحجة دم عثمان، والخوارج بحجة التحكيم.

وقد انتبه الدكتور محمد سليم العوا إلى مسألة دقيقة وقال تحت عنوان: المركز القانوني لمعاوية: إن علياً لم يقر معاوية في عمله بعد انتهاء ولايته بقتل عثمان، وبذلك فقد معاوية مركزه القانوني، فأصبح من الثوار الخارجين على الخليفة^(٩٤).

وبالرغم من ذلك فإن تعرض الخلفاء الثلاثة للقتل إنما كان بترتيب من معارضين خارجين على الشرعية، استخدمهم آخرون من وراء حجاب.

لقد مثلت مرحلة الأمويين حالة التراجع الشوري ووقوع التوتر في العلاقة بين الراعي والرعية؛ لأن طريقة وصولهم إلى السلطة لم تكن مقبولة، حيث تحولت الخلافة إلى ملك، بعد انقلاب دموي بداية وممارسة، وحصول التوريث الاجباري، ومحاسبة المعارضين، بالرغم من أن ذلك لا يلغي وجود مكاسب تحققت للأمة الإسلامية من جهة الفتوحات وبناء الدولة وال عمران. لكن هذه الايجابيات ليست محل نظرنا في هذا البحث، وإنما الموضوع حول المعارضة أي شورية الحاكم وعدله ومراقبة الناس له ونصحه أو الوقوف في وجهه.

لقد أعلن معاوية (أول خليفة أموي) أنه يقبل المعارضة باللسان ما لم تتحول إلى مواجهة فقال: (إنا لا نحول بين الناس وبين أسنتهم ما لم يحولوا بيننا وبين سلطاننا)^(٩٥). ولهذا قبل معاوية أبي نر؛ لأنها معارضة بعيدة عن استخدام القوة، كما إنها معارضة فردية عبرت عن نظرية الزهد التي كان يدافع عنها أبو نر^(٩٦) كما إن (صحابية) معاوية وأبي نر ربما كان لها دور في الموضوع. وممن خرج على الأمويين الصحابي (سليمان بن صرد الخزاعي "زعيم التوابين" وسمي جماعته حزب الله، والتقوا مع الأمويين في عين الوردية) قرب الفرات، وقتل سليمان عام ٦٥هـ. وممن خرج أبو مرداس بن أدية عام ٦١هـ^(٩٧) وقال رضوان السيد: (وتعتبر هذه الحركة هي البداية الحقيقية

للتشيع).

وقد ذكر الدكتور محمد سليم العوا: "أن معاوية قد طلب من أبي نر أن يكف عن نشر آرائه، فرفض أبو نر وقال: والله لا أنتهي حتى توزع الأموال على الناس عامة"^(٩٨).

(وممن انتقد الحكم الأموي الحسن البصري لكنه رفض الثورة عليهم)، وقال محمد عمارة (لكن معارضة الحسن للدولة الأموية لم تصل إلى حد الثورة عليها والدعوة للخروج بالسيف والقوة ضد ولايتها وأمراتها، وهنا موطن من مواطن الخلاف بينه وبين نفر من المعتزلة).

وقال: [سئل الحسن البصري عن الفتن مثل فتنة ابن الأشعث ويزيد بن المهلب فقال: لا تكن مع هؤلاء ولا مع هؤلاء، فقال واحد: ولا مع أمير المؤمنين؟ فقال: ولا مع أمير المؤمنين]^(٩٩).

ومما ذكره عبد العزيز البديري [قال معاوية: اسمعوا وأطيعوا فقال أبو مسلم الخولاني: لا سمع ولا طاعة يا معاوية: كيف تمنع العطاء وانه ليس من كذك ولا من كد أبيك ولا من كد أمك؟ فغضب معاوية ونزل عن المنبر وغاب ساعة ورجع فقال: اغتسلت من الغضب وصدق أبو مسلم]^(١٠٠).

إن تبرير معاوية لسلطته تبرير غير مقبول علمياً؛ لأنه نفسه قد خرج على علي، ومن بعده الحسن بن علي، وكانت معارضته معارضة مسلحة بدعوى الثار من القتل لكنها نفسها كحركة أموية مارست القتل، وتحت ظل تبريرات وجدت من يفتي لها، لكن الأمة لم تتقبل ذلك من رضى، بالرغم من خضوعها للأمر الواقع.

وقبل الأمويون سياسة معاوية في قبول المعارضة اللسانية؛ لأنها تقيد في تحول الخارجين بالسلاح إليها أو وصفهم بأنهم بغاة خارجون على الشرعية، ولهذا رأينا كيف [دخل أبو مسلم الخولاني (تابعي) على معاوية فقال: السلام عليك أيها الأجير! فقالوا: قل السلام عليك أيها الأمير، فقال: السلام عليك أيها الأجير! فكرروا وكرر، فقال معاوية: دعوا أبا مسلم فإنه أعلم بما يقول،

فقال: إنما أنت أجير استأجرك رب هذه الغنم لرعايتها، فإن أنت هنأت جرباها، وداويت مرضاها، وحبست أولها على أخراها وفأك سيدك أجرك، وإن أنت لم ... عاقبك سيدها^(١٠١).

إن المعارضة اللسانية الفردية لا تززع أركان السلطة، لكنها حينما أصبحت جماعية يقودها من يحتلون مراكز قدسية في قلوب الناس وصاروا أقطاباً يلتفت الناس حولهم بدأ الخوف عندها من الأمويين وأولهم معاوية، بل انتقل إلى المحاسبية والضغط، لكن الدهاء والحكمة الذي كان ضابطاً لسياسة معاوية (لو كان يبني وبين الناس شعرة ما انقطعت، إن شدوها أرختها، وإن أرخوا شددتها) لم يستفد منها ولده في ضبط الإيقاع السلطوي، بل راح إلى استخدام القوة وبصورة مفرطة. وقد ظهر ذلك في مأساة كربلاء التي قسمت الأمة إلى يوم الدين^(١٠٢). إن أي قارئ لما جرى في كربلاء للحسين بن علي حفيد الرسول ﷺ. عام لا يملك إلا إدانة العهد والقتلة الذين مارسوا أبشع حالة استئصال، وذلك في استقواء بشع على حفيد الرسول ﷺ ومن معه من عدد محدود من الرجال والنساء والأطفال، وكان بإمكان السلطة اليزيدية اعتقالهم أو إجبارهم على العودة إلى الجهة التي جاؤا منها، وكان هذا مطلب الحسين رحمه الله بعد أن غدر به من دعوه للمجيء، وهو ما حذره منه ابن عباس وابن عمر وأبو سعيد الخدري وفقهاء المدينة وعمرو بن سعيد وعمرة بنت عبد الرحمن وعبد الله بن جعفر والفرزدق وابن الزبير. وقد قالها الحسين بنفسه (خذلتنا شيعتنا) ولكن قوله كان بعد أن أصر على السير إلى العراق، وأحاطت به الجيوش في كربلاء، حيث لم يجد أحداً من الذين دعوه!! مما يؤكد على أن الحسابات لم تكن صحيحة، وأن مراهنته على الذين قتلوا والده علياً وخذلوا أخاه الحسن كانت مراهنه خاطئة، حيث لم يستفد من درس مقتل علي ﷺ كما استفاد أخوه الحسن.

إن مبرر الخروج قد ازداد بعد معاوية حيث لم يكن يزيد متحلياً بحنكة ولا موضع قدوة في الالتزام

حيث انضم الإنفلات السلوكي إلى طريقة وصوله إلى الحكم وهي التوريث، مما دفع المعارضين إلى التحرك. وقد استندت فكرة الحسين إلى القرب من رسول الله ﷺ، ولهذا لم يكتب أحد قديماً وحديثاً لاعتبار الحسين خارجاً، بل عدوه مجتهداً أمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر، وإن الذي قتلوه هم مجرمون سفاكو دماء؛ لأنه بوضعه الذي كان عليه يوم أحاطوا به لا يمكنه من أي تغيير في السلطة، ولهذا تجبروا عليه رغم إعلان بعضهم تعاطفهم معه، بل بعضهم ضحى بنفسه أو بمنصبه كما فعل النعمان بن بشير (صحابي) والحسين ابن النمير، أما الذين أوغلوا في الظلم، وولغوا في الدم، فأشهرهم شمر بن ذي الجوشن وعمر بن سعد بن أبي وقاص وحسين بن تميم ومالك بن بشير وابن موقد النار وزرعة بن شريك وسانان بن أبي عمرو وعبد الملك بن عمير البجلي.

ومع كل ما قيل فإننا رغم أننا لا نقارن بين الحسين ويزيد، لكننا نقول ما قاله الصحابة الذين حاولوا منع الحسين من الخروج بأنه أخطأ؛ لأن الأمر لو وقف عند الرغبة في الأمر بالمعروف لاستطاعه وهو في الحرمين، وهذا بالطبع لا يتعارض مع كل الأحاديث الواردة في فضله لكنها لم تعطه العصمة، وفي قصته دروس ودروس يجب أن تستفيد منها الأمة.

لقد كان استشهاد الحسين عام ٦١ هـ يوم عاشوراء شعلة أخرى تضاف إلى سلسلة المؤامرات والاعتراضات على الحكم الأموي، وبخاصة المثلثة التي قام بها الأمويون تجاه رأس وجثة الحسين ونقلها من مكان إلى آخر، حتى أن كتاب التاريخ والأمة قد احتارت أين دفن رأس الحسين؟، ولهذا نجد له مكاناً في مصر وآخر في العراق وهناك من يقول بغير ذلك. وجاءت المأساة الأخرى للأمويين يوم هاجموا الكعبة للتخلص من حركة عبد الله بن الزبير، الذي اعتصم في معارضته بالكعبة المشرفة وبيت الله الحرام، ظاناً أنهم لن يقدموا على اقتحامها، وقد كانت هذه الحركة إزعاجاً أخطر للأمويين؛

ومنظمة بما يكفي، حيث حصر نفسه في المسجد مما يعني أنه ضرب الحصار على نفسه معتمداً على عاطفة الموقف أو سوء تقديره لبطش الأمويين الذين كانوا يجدون كأية سلطة في التاريخ من يسوغ لها ما تفعل أو يسكت من أصحاب الفتاوى.

وبالرغم من المآسي التي وقعت فقد استمرت حركة الخروج التي لم يقابلها الأمويون باللين والرفق ومحاولة الاستيعاب، بل جهزوا الجيوش وحركوا الجموع. وكانت (مذبحة الحرة) قرب المدينة المنورة حيث قتل فيها خلق كثير. وبعد مقتل الحسين بسنوات ثلاث تولى الصحابي (سليمان بن صرد) الثورة عام ٦٥هـ على الأمويين وكان معه أربعة آلاف مسلح حيث اصطدموا بعبيد الله بن زياد فتحقق الفوز للأمويين وهزم فيها سليمان وقتل وهرب من بقي معه إلى الكوفة^(١٠٥).

وخرج (المختار بن أبي عبيد الثقفي) فقاتله عبيد الله بن زياد وأخذ بثأر الحسين في البداية، لكن الأمويين كروا عليه فقتلوه عام ٦٧هـ^(١٠٦).

وخرج الحارث بن سريج التميمي عام ١١١هـ وبعد انتصارات هزم وقتل عام ١٢٨هـ^(١٠٧) وخرج عبد الرحمن بن الأشعث بن قيس الكوفي الكندي عام ٨٠هـ حيث كان قائداً عسكرية في سلطة الأمويين تابعاً للحجاج (وكان معه سعيد بن جببر والشعبي وعبد الرحمن ابن أبي ليلي) فاختلف معه لتوقفه في قتال الترك بسبب البرد والتلج مما أثار ابن الأشعث وأعلن الخروج، فبايعه الناس ثم اتجه لقتال الحجاج و(أمة الضلال!) ومعه خمسون ألف مقاتل ووقعت مواجهات في (دجيل العراق) فهزم الحجاج وبايع أهل البصرة ابن الأشعث على قتل الحجاج وعبد الملك، ثم وقعت معركة (الزواية) فانتهصر الحجاج وهرب ابن الأشعث إلى الكوفة فبايعه أهلها ووقعت معركة (دير الجماجم) حيث كان مع ابن الأشعث مائة ألف، وبالرغم من عرض عبد الملك إقالة الحجاج وتأثير ابن الأشعث وتقديم العطايا إلا أن جيش ابن الأشعث رفض بينما قبل ابن الأشعث، ثم جاء تحريض

لأن ابن الزبير وإن جاء من حيث الأهمية بعد الحسين لكنه صاحب شأن من حيث المكانة العائلية، وصاحب موقع أخطر حيث الكعبة قبلة المسلمين وحيث الحجاج والزوار، ومن ثمّ يمكن أن يستقطب الوافدين عليها من كل أقطار الأرض وإذا وقعت المقارنة بين ابن الزبير ويزيد فإنه ولا شك مقدم على يزيد، فيزيد لا يقارن التزامه وسلوكه بالحسين ﷺ، بينما كان ابن الزبير مشهوداً له بالخير وقالوا عنه (الصائل بالحق، القائل بالصدق، المحنك بريق النبوة، المبجل لشرف الأمومة والأبوة، المشاهد في القيام والمواصل للصيام، ذو السيف الصارم والرأي الحازم مبارز الشجعان وحافظ القرآن)^(١٠٣) لقيه معاوية في مكة وطلب إليه البيعة ليزيد فقال: أيكما أطيع؟ فإن كنت مللت الإمارة فبايع ليزيد فنحن نبايعه معك، وقد هدده يزيد بعد وفاة معاوية فقال ابن الزبير:

ولا أليّن لغير الحق أسأله

حتى يلين لضرس الماضغ الحجر

وقال:

والله لضربة في عز أحب إليّ من ضربة بسوط في ذل، ودعا ابن الزبير لنفسه فلما تولى الحجاج رمى ابن الزبير ومن معه في المسجد بالمنجنيق، فشاور أمه أسماء فحرضته على العز فودعها وقال:

ولست بمبتاع الحياة بذلة

ولا مرتق من خشية الموت سلماً

وقد قتل في المسجد حيث سقطت عليه شرفة من شرفاته، وصلب فجاءت أسماء وقالت للحجاج:

أما أن لهذا الراكب أن ينزل؟! فقال الحجاج: المنافق. فقالت: والله ما كان منافقاً، إن كان لصوماً قواماً برأ، قال: انصرفي يا عجز قد خرفت. قالت: لا والله ما خرفت منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج من تقيف كذاب ومبير، فأما الكذاب فقد رأيناه وأما المبير فأنت^(١٠٤).

إن حركة ابن الزبير كحركة الحسين لم تكن مبرمجة

مع هشام بن عبد الملك عندما جاء مكة فقال:
 اتنوني برجل من الصحابة فقيل: يا أمير المؤمنين
 قد تقاتوا، فقال من التابعين، فأتى بطاووس اليماني فلما
 دخل عليه خلع نعليه بحاشية بساطه ولم يسلم عليه بإمرة
 المؤمنين ولكن قال: السلام عليك يا هشام، ولم يكنه
 وجلس بإزائه وقال: كيف أنت يا هشام؟ فغضب هشام
 غضباً شديداً حتى هم بقتله؛ فقيل له: أنت في حرم الله
 وحرم رسوله ولا يمكن ذلك، فقال: يا طاووس: ما الذي
 حملك على ما صنعت؟ قال: وما الذي صنعت؟ فازداد
 غضباً وغيظاً؛ قال: خلعت نعليك بحاشية بساطي ولم
 تقبل يدي ولم تسلم عليّ بإمرة المؤمنين ولم تكني
 وجلست بإزائي بغير إذني وقلت: كيف أنت يا هشام
 قال: أما ما فعلت من خلع نعلي بحاشية بساطك فإنني
 أخلعهما بين يدي رب العزة كل يوم خمس مرات ولا
 يعاقبني ولا يغضب عليّ؛ وأما قولك لم تقبل يدي فإنني
 سمعت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام يقول: لا
 يحل أن يقبل يد أحد إلا امرأته من شهوة أو ولده من
 رحمة. وأما قولك لم تسلم عليّ بإمرة المؤمنين فليس كل
 الناس راضين عنك بإمرتك فكرهت أن أكذب، وأما
 قولك لم تكني فإن الله تعالى سمي أنبياءه وأوليائه فقال:
 يا يحيى يا عيسى. وكنى أعداءه فقال: (تبت يدا أبي
 لهب وتب). وأما قولك جلست بإزائي فإنني سمعت أمير
 المؤمنين علياً عليه السلام يقول: إذا أردت أن تنظر إلى رجل
 من أهل النار، فانظر إلى رجل جالس وحوله قوم قيام.
 فقال له هشام: تخطئ، فقال: سمعت أمير المؤمنين علياً
عليه السلام يقول: إن في جهنم حيات كالقلال وعقارب كالبلغال
 تلدغ كل أمير لا يعدل في رعيته ثم قام وهرب^(١١٠).
 وعارض عبد الله بن حنظلة الغسيل يزيد بن معاوية^(١١١).
 واستمرت المعارضة اللسانية في عهد العباسيين: ومن
 ذلك قصة الخليفة المهدي مع الخيزران حيث قال لها:
 أريد أن أتزوج فقالت: لا يحل لك، فقال: بلى، فقالت:
 بيني وبينك من شئت. قال: أترضين سفيان الثوري
 قالت: نعم، فوجه إلى سفيان وقال: إن أم الرشيد تزعم
 أنه لا يحل لي التزوج عليها وقد قال تعالى: ﴿فَاتَّخِذُوا

الحجاج لعبد الملك بأن أطماعهم لا تقف عند حدود
 الحجاج، بل يريدون رأس عبد الملك، ف وقعت المواجهة
 بعد خضوع ابن الأشعث لجيشه وخضوع عبد الملك
 للحجاج، واستمرت المواجهات التي كان أغلبها لصالح
 ابن الأشعث، لكن صمود الحجاج حقق النصر على ابن
 الأشعث وقَتَلَ من جماعة ابن الأشعث مائة وثلاثين ألفاً،
 وهرب ابن الأشعث إلى تركيا فاشترط عليه أمير تركيا
 (رتيل) أن يدخل تركيا وحده دون جنده، ففعل وكانت
 حيلة تركية، حيث تحول إلى أسير تمت مقايضته مع
 تهديد الحجاج الذي قال فيه: (والله الذي لا إله إلا هو
 لئن لم تبعث ابن الأشعث لأبعثن إلى بلادك ألف ألف
 مقاتل، فقبل الترك مع شرط هدنة عشر سنين، وترك
 الخراج سبع سنين، وتم تسليم ابن الأشعث إما مقطوع
 الرأس أو سلم حياً وفي الطريق ألقى بنفسه من سطح
 قصر فمات، وحمل رأسه وطافوا به في العراق والشام
 ومصر ودفن فيها وكان مقتله سنة ٨٥هـ^(١٠٨) وخرج
 (أحمد بن نصر الخزاعي) عام ٢٣١هـ على الخليفة الواثق
 ففشل وحز رأسه^(١٠٩). وثار أبو مسلم الخراساني فقتله
 أبو جعفر المنصور، وثار بابك الخرمي بهدف إعادة ملك
 الفرس وتعاون مع الروم ففضى عليه المعتصم وقتله عام
 ٢٣هـ. وقامت ثورة الأفشين (من كبار قادة المعتصم)
 وهو فارسي وتعاون مع الروم فحبسه المعتصم حتى
 مات عام ٢٢٦هـ وجاءت ثورة الرواندية، وثورة المقنع
 الخراساني (هشام بن حكيم) الإباضي وقتل عام ١٦٠هـ.

كل هذا الفشل من الخارجيين والتأثرين لم يمنع حركة
 العباسيين من الاستفادة من الدروس واستمرار الإعداد
 حيث جعلوا (الحميمة) في جنوب الأردن قرب الطفيلة،
 مقراً لدعوتهم وكانت ثورتهم هي الثورة الوحيدة التي
 أسقطت مرحلة الأمويين وكان خروجهم عام ١٣٢هـ.

إن المعارضة المسلحة جعلت أمر المعارضة اللسانية
 هي الأهم في نظر الأمويين، ولهذا تقبلوها لانشغالهم
 بما هو أهم منها. ومن المعارضة اللسانية ما تذكره كتب
 التاريخ من مواقف لأفراد مع الخلفاء كما فعل طاووس

مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النَّسَاءِ ﴿٣﴾: النساء]، فقال له سفيان، أتم الآية ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَدْلُوا فَوَاحِدَةً﴾ وأنت لا تعدل. فأمر له بعشرة آلاف درهم فأبى أن يقبلها^(١١٢).

وقدم سفيان الثوري النصيحة لأبي جعفر المنصور^(١١٣) قدمها لأبي جعفر أيضاً عمرو بن عبيد المعتزلي^(١١٤).

وإذا كان بعض الفقهاء والأعلام قد قدموا النصح والإرشاد فإن آخرين أحجموا وابتعدوا، وفي المقابل فكما إن هناك خلفاء استمعوا وشكروا النصح، فهناك آخرون لم يتقبلوا وسفكوا وشردوا. وبرزت دموية الحجاج وعنف أبي العباس السفاح واستمرت هذه السنة في عهد الفاطميين والعثمانيين وإلى يومنا هذا.

ومن النماذج العصرية للنصح السلمي للحاكم ما قام به الشيخ عبد السلام ياسين في المغرب حيث وجه رسالة إلى ملك المغرب الراحل الحسن الثاني سماها (الإسلام أو الطوفان) نصحه فيها بتطبيق الإسلام وإزالة المنكرات فسجن على إثرها ثلاث سنين وبعدها إقامة جبرية استمرت سنوات طويلة.

إن أغلب هذه التجارب تؤكد على حقيقة نؤمن بها وهي أن الخروج المسلح سيء بكل المقاييس، كما إن الطغيان والظلم سيء كذلك، حيث فقد الأمويون والعباسيون سلطتهم وذهبوا هم ومعارضوهم عند ربهم حيث يفصل بينهم فيما كانوا فيه يختلفون.

المبحث السادس

الجماعات الإسلامية والمعارضة

إن جولة في مواقف الجماعات الإسلامية تقدم لنا تصوراً أهم الحركات الإسلامية وفهمها لمسألة المعارضة في العصر الحديث، وفقاً لدراساتهم للنصوص وفهمهم للواقع الحالي ومدى صحة الموقف الذي اتخذوه:

أولاً: جماعة الإخوان المسلمين:

ذكر مؤسس الجماعة الشهيد حسن البنا في رسائله أنه ضد الأحزاب^(١١٥) وأنها عامل من عوامل التفريق والتشتت، لكن الإخوان بعد البنا قدموا تفسيراً لموقف

مؤسس الجماعة بأنه موقف انطلق من الواقع السيء للأحزاب، ولكنه ليس موقفاً استراتيجياً. فقد أصدر التنظيم الدولي للإخوان المسلمين وثيقتين هامتين أعلن فيهما تأييده للتعددية السياسية، وبالتالي الموافقة على وجود أحزاب ذات ألوان سياسية مختلفة، والوثيقة الأخرى تتعلق بموقف الجماعة من المرأة ودورها في العمل السياسي. وإن قراءة لما كتبه راشد الغنوشي القطب الإخواني التونسي يؤكد إيمان الإخوان بالتعددية، فقد ذكر الغنوشي أن موقف البنا في زمنه لا يمثل قاعدة من قواعد الفكر الإسلامي السياسي وهذا ما قال به فتحي عثمان^(١١٦)، وقد استشهد الغنوشي بالممارسة الإخوانية في أكثر من بلد منها بلد التأسيس مصر حيث دخل الإخوان تحالفاً مع حزب الوفد ليعبروا بهم إلى البرلمان، وكذلك فعلوا مع حزب العمل، ويسعون هذه الأيام لتأسيس حزب خاص بهم لكن الدولة ترفض. كما استشهد الغنوشي بممارسة الإخوان للتعددية في عدد من الأقطار منها الأردن واليمن وتونس والجزائر ولبنان وسوريا والعراق والسودان وليبيا^(١١٧).

وأما (الخروج) فإن الإخوان لا يرونه ولم يخرجوا ولا مرة، أما قصتهم مع النظام السوري فقد كانت ردة فعل غير مخطط لها.

وأما علاقتهم بثورة الضباط الأحرار في مصر فقد كان الشعب المصري في غالبته يريد التغيير ومنهم الإخوان، لكن الإخوان لم يباشروا هذا بأنفسهم واكتفوا بعود الضباط بأنهم سيجعلون الوضع في مصر أفضل مما هو عليه. وفند الدكتور رحيل غرايبة (من قادة الإخوان في الأردن) مبررات رفض الأحزاب عند بعض الناس من أنها عامل تفرقة وتشتت للجهد معدداً مبررات لقيام الأحزاب، حيث أكد أنها مدارس للشعوب، وهي واسطة العقد بين الراعي والرعية، وأنها عنصر استقرار سياسي، وهي أجهزة رقابة وتوجيه، ومركز لصناعة القيادات السياسية^(١١٨).

وقال (الموقف المختار): أصبحت مسألة الأحزاب

رأسها أمريكا ويتبنى حمل السلاح والقتل والتفجير والاعتقال.

وهذا نفسه كان اتجاه الجماعة الإسلامية في مصر والجزائر ولا يزال لهم أفراد يؤمنون باستخدام القوة ويستولون قتل الأجانب الزوار، كما يستولون مقاومة السلطات الحاكمة بالسلاح وقد تراجع بعضهم عن هذا التوجه بعد أن قام بما قام به.

ولعل الاتجاه السلفي الأهم هنا هو حركة الشيخ محمد بن عبد الوهاب التي يسميها البعض (الوهابية)، فقد استطاعت هذه الحركة بدوافع دينية بحتة أن تقيم تحالفاً مع آل سعود وأقاموا المملكة العربية السعودية حيث آلت السلطة السياسية لآل سعود، والسلطة الدينية لآل الشيخ محمد، وهذا النجاح لحركة إسلامية في إقامة دولة كبيرة في المنطقة ومستمرة إلى الآن يحتاج إلى دراسة عوامل النجاح كظاهرة تميزت على كل الجهود التي بذلتها الحركات قديماً وحديثاً وكان نصيبها في الغالب الفشل.

واليوم تتحرك جماعات إسلامية هنا وهناك، تجتهد حسب ظرف بلادها كما هو الحال في حزب العدالة والتنمية التركي حيث وصل إلى رئاسة الجمهورية ورئاسة الحكومة وسيطر على البرلمان ومع هذا لم يستطع أن يعلن عن دولة إسلامية بل يحاول اجتناب الشوك الذي زرع قبل مائة عام.

ويتحرك الإسلاميون في المغرب باتجاهين: الأول ويقوده الشيخ عبد السلام ياسين (أمير جماعة العدل والإحسان) الذي تقدم ذكره وهو يدعو إلى (القومة الإسلامية على حكام الجبر) وأنها قومة مشروعة^(١٢٢) بينما يقود الاتجاه الثاني حزب العدالة والتنمية الذي يرى أن الإصلاح يكون من داخل النظام عبر المشاركة البرلمانية والوزارية وصولاً إلى تشكيل الحكومة مع الإيمان التام بأنه الملك هو أمير المؤمنين وأنه له بيعة في رقابهم يجب الوفاء بها.

السياسية من ركائز السياسة المعاصرة كما إنها أصبحت من إحدى الضرورات في قيام الأنظمة السياسية المستقرة^(١١٩) وذكر عدداً من المفكرين الذين يؤيدون قيام الأحزاب في النظام السياسي الإسلامي منهم "وفيق الشاوي" و"حمد شلبي" و"قحطان الدوري" و"محمد سليم العوا" و"محمد فتحي عثمان" و"قهمي شناوي" و"محمد أسد" و"القطب محمد القطب" و"عبد الحكيم حسن".

ثانياً: حزب التحرير:

إن التحرير حزب معارض للأنظمة، ولهذا هو حزب محظور ومعارضته تتعلق بالتغيير وليس المشاركة أو مجرد النصح بل يسعى إلى تغيير الأنظمة وإعلان الخلافة.

يقول أحد أقطابهم (عبد القديم زلوم) [إن محاسبة الحكام التي أمر الله المسلمين بها تكون من الأفراد بوصفهم أفراداً، وتكون من التكتلات والأحزاب بوصفها تكتلات وأحزاباً] لكنه يشترط في الأحزاب فيقول [ولا يجوز أن تكون أحزاباً شيوعية أو اشتراكية أو رأسمالية أو قومية أو وطنية أو تدعو إلى الديمقراطية أو إلى العلمانية أو إلى الماسونية أو تقوم على غير العقيدة الإسلامية أو تتبنى غير الأحكام الشرعية]^(١٢٠).

ويقول الدكتور عبد العزيز الخياط: [إن الإسلام لا يمنع التعددية السياسية مادامت في إطار القواعد الأساسية التي بينها الإسلام]. ويقول [وأن يكون نقداً ومعارضةً ومحاسبةً وانتخاباً وعهداً وبيعةً وشورى على أساس واضح سليم لا تشهير فيه ولا انتقام]^(١٢١) ولا يزال التحريريون ينادون بنظام الخلافة ويقومون بالمهرجانات في الأماكن التي تسمح لهم كما هو الحال في بريطانيا أو أندونيسيا أو فلسطين ولكنهم لا يقدمون لجماهيرهم كيفية الوصول إلى الخلافة.

ثالثاً: الاتجاه السلفي:

إننا هنا نتحدث عن اتجاه ولا نتحدث عن حزب، فتتظلم القاعدة سلفي التوجه وهو يعلن الحرب على الأنظمة العربية والإسلامية والدول الصليبية وعلى

الخلاصة:

- (٨) ابن قدامة المقدسي (٥٤١-٥٦٢هـ)، المغني، الرياض، مكتبة الرياض، توزيع الافتاء السعودي، ج ١٠، ص ٥٢.
- (٩) علي بن أحمد، ابن حزم، أبو محمد، المحلى، تحقيق: أحمد شاكر، دار الفكر، ج ١١، ص ٧٩.
- (١٠) عبد الملك منصور حسن، البغي السياسي، مؤسسة المنصور الثقافية، صنعاء، اليمن، ص ٤٢.
- (١١) عبود العسكري، أصول المعارضة السياسية في الإسلام، دار النمير ودار معد، سوريا، ١٩٧٧م، (ط١)، ص ١٠٠.
- (١٢) أحمد، ابن تيمية (٦٦١-٧٢٨هـ)، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، دار الكتاب العربي، ص ١٦٦.
- (١٣) المرجع السابق، ص ١٧٤.
- (١٤) سلطان بن خالد، الفقهاء والخلفاء، دار عمار، الأردن، ٢٠٠٠م، (ط١)، ص ٢٠-٢٧.
- (١٥) سيد قطب، ١٩٠٦-١٩٦٧م، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، ١٩٧٨م، (ط٧)، ج ٤، ص ٢٣٣٦.
- (١٦) ابن تيمية، السياسة الشرعية، ص ١٦٧.
- (١٧) مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، المكتبة العلمية، طهران.
- (١٨) ابن تيمية، السياسة الشرعية، ص ١٦٥.
- (١٩) البخاري مع الفتح، السلفية، رقم ٧١٣٧، ج ١٣، ص ١١١. مسلم بشرح النووي، دار الفكر، كتاب الإمارة (وجوب طاعة الأمراء)، ج ١٢، ص ٢٢٣.
- (٢٠) الدارمي، دار الكتب العلمية، بيروت، رقم ٧٤ باب لزوم الطاعة، ج ٢، ص ٢٤١.
- (٢١) مسلم بشرح النووي، كتاب الإمارة (وجوب ملازمة جماعة المسلمين)، ج ١٢، ص ٢٤٠.
- (٢٢) مسلم بشرح النووي، كتاب الإمارة (وجوب طاعة الأمراء)، ج ١٢، ص ٢٤٤.
- (٢٣) مسلم بشرح النووي، كتاب الإمارة (وجوب ملازمة جماعة المسلمين)، ج ١٢، ص ٢٣٦. الترمذي، رقم ٢١٩٩ حسن صحيح، ج ٤، ص ٤٨٨.
- (٢٤) مسلم بشرح النووي، كتاب الإمارة (وجوب طاعة الأمراء)، ج ١٢، ص ٢٢٥.
- (٢٥) ابن ماجة، القزويني (٢٠٧-٢٧٥هـ)، كتاب الجهاد،

- يمكن أن نستخلص من هذا البحث ما يأتي:
- ١- إن النظام السياسي في الإسلام يقوم على أسس عامة بينما التفاصيل يمكن الاجتهاد فيها حسب الزمان والمكان.
- ٢- مشروعية المعارضة السلمية في الدولة الإسلامية باعتبارها لونها من ألوان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهي نوع من النصيحة.
- ٣- مشروعية المعارضة لا تقف عند حدود الفرد بل يمكن تشكيل أحزاب سياسية تعمل في ظل الدستور الإسلامي.
- ٤- للمعارضة فوائد كثيرة منها سد الباب أمام الفتن والثورات وحالات الخروج التي أفسدت جزءاً من تاريخنا الإسلامي.

الهوامش:

- (١) محمد سعيد العشماوي، الخلافة الإسلامية، ١٩٩٢م، (ط٢)، ص ٢٣٣.
- (٢) جميل صليبا، المعجم الفلسفي، بيروت، دار الكتاب اللبناني، ١٩٧٣م، (ط١)، ج ٢، ص ٣٩٠.
- (٣) جمال الدين محمد بن مكرم، ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ج ٧، ص ١٦٨. ومجد الدين أبو الطاهر، الفيروزآبادي (٧٢٩-٨٢٣هـ)، القاموس المحيط، بيروت، المؤسسة العربية، ١٩٥٢م، ج ٢، ص ٣٣٦.
- (٤) أحمد شبلي، السياسة في الفكر الإسلامي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٨٣م، (ط٥)، ص ٩٠.
- (٥) نيفين عبد الخالق، المعارضة في الفكر السياسي الإسلامي، مكتبة الملك فيصل الإسلامية، القاهرة، ١٩٨٥م، (ط١)، ص ٢٦.
- (٦) أحمد العوضي، الحقوق السياسية للرعية، الأردن، مؤسسة رم، (ط٥)، ١٩٩٥م، ص ٢٧١.
- (٧) محمد بن علي الحصفكي (١٠٥٢-١٠٨٨)، الدر المختار، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٢م، ص ٧٨٢.

- رقم ٢٨٦٠، ج ٢، ص ٩٥٥. ومسند أحمد، ج ٣، ص ١١٤.
- (٢٦) مسلم بشرح النووي، كتاب الإمارة (وجوب طاعة الأمراء)، ج ١٢، ص ٢٢٥. الترمذي، رقم ١٧٠٩، ج ٤، ص ٢٠٩. وقال: (حسن صحيح) وفيه (عبد حبشي).
- (٢٧) مسلم بشرح النووي، كتاب الإمارة (وجوب طاعة الأمراء)، ج ١٢، ص ٢٢٦. الترمذي (٢٠٩-٢٧٩هـ)، الجامع الصحيح، تحقيق: أحمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، رقم ١٧٠٧ (حسن صحيح)، ج ٤، ص ٢٠٩.
- (٢٨) مسلم بشرح النووي، كتاب الإمارة (وجوب طاعة الأمراء)، ج ١٢، ص ٢٢٧. البخاري مع الفتح، ج ١٦، ص ٢٤١.
- (٢٩) ابن أبي عاصم الشيباني، السنة، رقم ١٠٩٠ وصححه الألباني، ج ٢، ص ٥١٩.
- (٣٠) سليمان بن الأشعث (٢٠٢-٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، رقم ٤٩٤٥، ج ٤، ص ٢٨٦.
- (٣١) سنن أبي داود، رقم ٤٩٤٤، ج ٤، ص ٢٨٦. الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن (١٨١-٢٥٥هـ)، باب الدين النصيحة، رقم ٤١، ج ٢، ص ٣١١.
- (٣٢) مالك ابن أنس (٩٥-١٧٩هـ)، رواية يحيى بن يحيى الليثي، دار النفائس، ط ٢، ١٩٧٧م، رقم ١٨١٧، ص ٧٠١.
- (٣٣) ابن أبي عاصم، السنة، رقم ١٠٩٦، ج ٢، ص ٥٢١. وصححه الألباني، حم، ج ٣، ص ٤٠٤. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد، دار الكتاب العربي، ط ٣، ١٩٨٢، ج ٥، ص ٢٢٩. [رواه أحمد ورجاله ثقات... لم أجد لشريح من عياض وهشام سماعاً].
- (٣٤) السياسة الشرعية، ص ١٧٠.
- (٣٥) الترمذي، كتاب الزهد، معيشة أصحاب النبي، رقم ٢٣٦٩، ج ٤، ص ٥٨٣، وقال (حسن صحيح غريب). الدارمي، كتاب السير، باب المستشار مؤتمن، ج ٢، ص ٢١٩. مسند أحمد، كتاب الأدب، باب في المشورة، رقم ٥١٢٨، ج ٥، ص ٢٧٤، د ٣٣٣/٤. ابن ماجه، كتاب الآداب، باب المستشار مؤتمن، رقم ٣٧٤٦، ص ١٢٣٣، صحيح ورجال رواية ابن مسعود ثقات.
- (٣٦) الترمذي، أبو عيسى، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد، رقم ١٧١٤، ج ٤، ص ١٢٣.
- (٣٧) سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، رقم ٤٧٥٩، حم، ج ٥، ص ١٨٠. والسنة لابن أبي عاصم، رقم ١١٠٤، ج ٢، ص ٥٢٥، قال الألباني (ضعيف).
- (٣٨) كنز العمال، ج ٢، ص ١٥٣. المطالب العلية، ج ٣، ص ٣. تفسير النيسابوري، ج ٥، ص ٥٩.
- (٣٩) المطالب العلية بزوائد المسانيد الثمانية، ج ٢، ص ٢٣٧. ابن حجر، أحمد بن علي (٧٧٣-٨٥٢هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٩٨٠. صحيح ابن حبان، ابن بليان، علي بليان (٦٧٥-٧٣٩هـ)، مكتبة ابن تيمية، بيروت، ١٩٨٦م. الصنعاني، عبد الرزاق، مختصر المصنف.
- (٤٠) مسلم بشرح النووي، كتاب الإمارة (وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع)، ج ١٢، ص ٢٤٢.
- (٤١) مسند أحمد، ج ٣، ص ٢٤. وذكر ابن تيمية في الحسبة، المؤسسة السعيدية، الرياض، تحقيق محمد زهدي النجار، ص ٢٢ بقية للحديث (... ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وسيرد عليّ الحوض).
- (٤٢) البخاري مع الفتح، رقم ٦٩٥٢، ج ١٢، ص ٣٢٣. مسند أحمد، ج ٣، ص ٩٩. الدارمي، رقم ٤٠ (أنصر أخاك)، ج ٢، ص ٣١١.
- (٤٣) مسلم بشرح النووي، كتاب الإيمان (وجوب الأمر بالمعروف)، ج ٢، ص ٢٢. وانظر: مختصر شعب الإيمان للبيهقي، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، ط ٤، ١٩٨٧م، ت ٤/٤٦٩ رقم ٢١٧٢، ص ١٠٦. وقال (حسن صحيح). ابن ماجه، دار الفكر، رقم ٤٠١٣، ج ٢، ص ١٣٣٠.
- (٤٤) مسلم بشرح النووي، كتاب الإمارة (وجوب طاعة الأمراء)، ج ١٢، ص ٢٢٨.
- (٤٥) البخاري مع الفتح، كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة، رقم ٢٤٩٣، ج ٥، ص ١٣٢. الترمذي، كتاب

- الفتن باب ١٢، رقم ٢١٧٣، ج٤، ص٤٧٠. مسند أحمد، ج٤، ص٢٦٨.
- (٤٦) الترمذي، رقم ٢١٦٨، ج٤، ص٤٦٧، وقال (صحيح).
- (٤٧) مسند أحمد، ج٥، ص٢٥١. ابن ماجة، كتاب الفتن (باب الأمر بالمعروف)، رقم ٤٠١٢، ج٢، ص١٣٣٠. روي عن أبي أمامة وعن أبي سعيد (صحيح). وانظر: فيض القدير، رقم ١٢٤٦، ج٢، ص٣٠. المجاهد معرض للتلغف، ومن وقف أمام سلطان جائر معرض كذلك قال المناوي: قال في الرياض: رواه النسائي بإسناد صحيح وكذا قال المنذري، فالمتن صحيح.
- (٤٨) سنن أبي داود، كتاب الملاحم باب الأمر والنهي، رقم ٤٣٣٦، ج٤، ص١٢١. سنن ابن ماجة، كتاب الفتن باب الأمر بالمعروف، رقم ٤٠٠٦، ج٢، ص١٣٢٩. انظر: الماوردي، علي بن محمد، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، الطبعة الحليية، ط٣، ١٩٧٣م. وتفسير المنار، ج٦، ص٤٠٦.
- (٤٩) ابن ماجة، رقم ٤٠١١، ورقم ٤٠١٢ (أفضل الجهاد)، ج٢، ص١٣٦٩. الترمذي، رقم ٤١٧٤، ج٤، ص٤٧١، وقال (حسن غريب).
- (٥٠) مسند أحمد، ج٢، ص١٩٠.
- (٥١) الدارمي، باب ٧٥ (من حمل علينا السلاح)، ج٢، ص٢٤١.
- (٥٢) الترمذي، رقم ٢٢٠٤، ج٤، ص٤٩٠، وقال (حسن غريب).
- (٥٣) مسلم بشرح النووي، كتاب الإمارة (وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع)، ج١٢، ص٢٤٤.
- (٥٤) مسلم بشرح النووي، كتاب الإمارة (وجوب الوفاء ببيعة الخليفة الأول فالأول)، ج١٢، ص٢٣١.
- (٥٥) السنة لابن أبي عاصم، رقم ١٠٨٧، وصححه الألباني، ج٢، ص٥١٨.
- (٥٦) مسلم بشرح النووي، كتاب الإمارة (وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن)، ج١٢، ص٢٣٦.
- (٥٧) مسلم بشرح النووي، كتاب الإمارة (وجوب الوفاء ببيعة الأول)، ج١٢، ص٢٣٢. الترمذي، رقم ٢١٨٩ ورقم ٢١٩٠، ج٤، ص٤٨٢.
- (٥٨) العوضي، الحقوق السياسية.
- (٥٩) ابن قدامة، المغني، ج٨، ص١٠٤.
- (٦٠) المرجع السابق، ج٨، ص١٠٧.
- (٦١) أحمد، ابن تيمية، الفتاوى، طبعة دار الإفتاء السعودي، ج٣٥، ص٢٠.
- (٦٢) المرجع السابق، ج٣٥، ص٢١.
- (٦٣) أحمد بن محمد الطحاوي، العقيدة الطحاوية، ص٤٧.
- (٦٤) شرف الدين النووي، مسلم بشرح النووي، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء، ج١٢، ص٢٢٩.
- (٦٥) أحمد بن علي، ابن حجر، فتح الباري، السلفية، ج١٣، ص١٢٣.
- (٦٦) ابن حزم، أبو محمد، الفصل في الملل والأهواء والنحل، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٥م، (ط٢)، ج٤، ص١٧٥.
- (٦٧) إبراهيم الباجوري، شرح جوهرة التوحيد، مراجعة: عبد الكريم الرفاعي، مكتبة الغزالي، حماة، سوريا، ١٩٧٢م، الأبيات ١٣٠-١٣٣.
- (٦٨) محمد بن علي الشوكاني، (ت ١٢٥٠هـ)، نيل الأوطار، الطبعة الحليية، مصر، ج٧، ص١٩٧.
- (٦٩) علي بن علي، ابن أبي العز، ٧٣١-٧٩٢هـ، شرح الطحاوية في العقيدة السلفية، تحقيق: أحمد شاکر، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ص٣٣٥.
- (٧٠) كامل الدقس، الدولة الإسلامية، دار الأرقم، الأردن، (ط١)، ص٤١١ و٤٢٢ و٤٢٣.
- (٧١) محمد عمارة، الإسلام وفلسفة الحكم، دار الشروق، بيروت، ١٩٨٩م، (ط١)، ص٤٨٨.
- (٧٢) المرجع السابق، ص٥٠٠.
- (٧٣) عبد العزيز البدري، الإسلام بين العلماء والحكام، ص٦٨.
- (٧٤) عبد الكريم الخطيب، الخلافة والإمامة، دار الفكر العربي، مصر، ط١، ص٢٣.
- (٧٥) البدري، الإسلام بين العلماء والحكام.
- (٧٦) رضوان السيد، مفاهيم الجماعات في الإسلام، دار المنتخب العربي، ١٩٩٣م، (ط١)، ص١٢٨.
- (٧٧) أشرف مصطفى توفيق، المعارضة، ص٣٠.
- (٧٨) عبد الفتاح عبد المقصود، السقيفة والخلافة، مكتبة

- غريب، القاهرة، ص ١٤٦.
- (٧٩) محمد أبو فارس، النظام السياسي في الإسلام، دار الفرقان، الأردن، ١٩٨٦م، (ط٢)، ص ٢٦٧.
- (٨٠) محمد عمارة، الإسلام وفلسفة الحكم، ص ٥٢٧.
- (٨١) المرجع السابق، ص ٥٤٩.
- (٨٢) أبو فارس، النظام السياسي في الإسلام، ص ٢٧٢.
- (٨٣) الحاكم، النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، دار الكتاب العربي، بيروت، ج ٢، ص ١٤٥، وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة.
- (٨٤) عبد الملك ابن هشام، سيرة النبي، طبعة الإفتاء السعودي، ج ٢، ص ٢٥٩.
- (٨٥) المرجع السابق، ج ٣، ص ٣٦٥.
- (٨٦) أبو الأعلى المودودي، نظام الحياة في الإسلام، مؤسسة الرسالة، ص ٣٣.
- (٨٧) ابن هشام، سيرة النبي، ج ٤، ص ٣٤٠.
- (٨٨) علي بن محمد الماوردي (٣٦٤-٤٥٠هـ)، نصيحة الملوك، مكتبة الفلاح، الكويت، ١٩٩٣م، (ط١)، ص ٤٤.
- (٨٩) البرهان فوري، علاء الدين علي المتقي، كنز العمال، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٧٩م، ج ٥، ص ٦٨٣.
- (٩٠) المرجع السابق.
- (٩١) محمد رضا، ذي النورين عثمان بن عفان، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٢م، (ط٢)، ص ٣٦.
- (٩٢) أمين القضاة، الخلفاء الراشدون، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، ١٩٨٦م (ط١)، ص ٧٤.
- (٩٣) محمد رضا، الإمام علي بن أبي طالب، دار الكتب العلمية، بيروت، ص ٦٧.
- (٩٤) محمد سليم العوا، في النظام السياسي للدولة الإسلامية، المكتب المصري الحديث، ١٩٧٥م، ص ٦٣.
- (٩٥) أشرف توفيق، المعارضة، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، ص ٣٩.
- (٩٦) ابن سعد، الطبقات، ج ٤، ٢٢٧. وعبود العسكري، أصول المعارضة السياسية في الإسلام، ص ١٢٠.
- (٩٧) رضوان السيد، مفاهيم الجماعات في الإسلام، ص ٤٣.
- (٩٨) العوا، في النظام السياسي للدولة الإسلامية، ص ٥٧.
- (٩٩) محمد عمارة، الإسلام وفلسفة الحكم، ص ٥١٧-٥١٨.
- (١٠٠) البدری، الإسلام بین العلماء والحکام، ص ٦٨.
- (١٠١) ابن تيمية، السياسية الشرعية، ص ١٧.
- (١٠٢) ابن كثير، دمشق، البداية والنهاية، بيروت، مكتبة المعارف، ١٩٧٧م (ط٢) ج ٨، ص ١٧٢، وذكر أن ابن الزبير شجعه على الخروج للتخلص منه، لكن ذلك فيه نظر، لأنه لا ينسجم مع شخصية ابن الزبير العابد الزاهد حمامة البيت الحرام بل الثابت أنه قال له: "إن شئت أقتت فوليت هذا الأمر" "أتذهب إلى القوم قتلوا أباك وطعنوا أخاك". قال ابن عباس: "إن أهل العراق قوم غدر". وقال ابن عمر بعد أن لحقه ثلاث ليال: "استودعك الله من قتيل". وقال الفرزدق: "قلوب الناس معك وسيوفهم مع بني أمية". وانظر الزركلي، خير الدين، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٠م، (ط٥)، ج ٢، ص ٢٤٣.
- (١٠٣) سلطان بن خالد، الفقهاء والخلفاء، ص ٢٠-٢٧.
- (١٠٤) أحمد بن عبد الله الأصفهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٥م، (ط٤)، ج ١، ص ٣٢٩.
- (١٠٥) المرجع السابق.
- (١٠٦) العوضي، المعارضة السياسية، بيروت، دار المعرفة، ص ٥.
- (١٠٧) المرجع السابق، ص ٦.
- (١٠٨) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ٩، ص ٣٥.
- (١٠٩) العوضي، المعارضة السياسية، ص ٨.
- (١١٠) أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، ج ٢، ص ١٤٦.
- (١١١) العوضي، المعارضة السياسية، ص ٤.
- (١١٢) يعقوب، إميلي، أحلى طرائف ونوادر الخلفاء والقضاة، جروس برس، طرابلس، لبنان، ١٩٩٣م، (ط١)، ص ١٦.
- (١١٣) الغزالي، إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ١٤٦.
- (١١٤) علي بن محمد المارودي، نصيحة الملوك، ص ٤٥.
- (١١٥) حسن البنا (١٩٠٦-١٩٤٩م)، مجموعة الرسائل، بلا، ص ٣٧٦.
- (١١٦) فتحي عثمان، الفكر الإسلامي والتطور، دار القلم،

القاهرة.

- (١١٧) راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٣م، (ط١)، ص ٢٥٣ وبعدها.
- (١١٨) رحيل غراييه، الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، دار المنار، عمان، الأردن، ٢٠٠٠م (ط١)، ص ٢٤٤.
- (١١٩) المرجع السابق، ص ٢٧١، ٢٧٠.
- (١٢٠) عبد القديم زلوم، نظام الحكم، منشورات حزب التحرير، دار الأمة، بيروت، ١٩٩٦م، (ط٤)، ص ٢٦١-٢٦٣.
- (١٢١) عبد العزيز الخياط، النظام السياسي في الإسلام، دار السلام، مصر، ١٩٩٩م، (ط١)، ص ١٠٥.
- (١٢٢) عبد السلام ياسين، المنهاج النبوي، ١٩٨٩م، (ط٢)، ص ٢٨.